# مقررات لجنة بازل

بدأ الاهتمام والبحث عن الأليات المناسبة لمواجهة مختلف المخاطر المصرفية التي تواجهها البنوك في ظل البيئة المصرفية شديدة التغير، وإيجاد قواعد وأسس مشتركة بين البنوك المركزية على مستوى الدولي، ولقد وصل الاهتمام ذروته في تقرير لجنة بازل 01 في العام 1988 والتي عرفت فيما بعد العديد من التعديلات وصولا إلى مقررات لجنة بازل 03.

## ***أولا: تعريف لجنة بازل للرقابة المصرفية***

تأسست لجنة بازل للرقابة البنكية من محافظي البنوك المركزية لمجموعة الدول الصناعية الكبرى **(الولايات المتحدة الأمريكية؛ بلجيكا؛ كندا؛ فرنسا؛ ألمانيا؛ إيطاليا؛ هولندا؛ السويد؛ بريطانيا؛ سويسرا؛ لكسمبورغ؛ البايان)** في العام 1974 في مدينة بازل السويسرية تحت اشراف بنك التسويات الدولية، وذلك بعد ان تفاقمت أزمة الديون الخارجية للدول النامية وتزايد نسبة الديون المشكوك في تحصيلها والتي منحتها البنوك العالمية مما سبب في تعثر البعض منها، إضافة إلى المنافسة القوية من جانب البنوك اليابانية للبنوك الأوربية والأمريكية بسبب نقص رؤوس الأموال لتلك البنوك وزيادة عدد فروعها في جميع انحاء العالم، ولقد تشكلت هذه اللجنة تحت مسمى: "**لجنة التنظيمات والاشراف والرقابة المصرفية**".

تجدر الإشارة إلى أن هذه اللجنة هي لجنة استشارية فنية لا تستند إلى أية اتفاقية دولية، وإنما أنشأت بمقتضى قرار محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية الكبرى، وتجتمع هذه اللجنة أربع مرات سنويا يساعدها عدد من فرق العمل والفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على البنوك، لذلك فإن قرارات أو توصيات هذه اللجنة لا تتمتع بأي صفة قانونية أو إلزامية رغم أنها أصبحت مع مرور الوقت ذات قيمة فعلية كبيرة في مجال الرقابة البنكية.

تتضمن قرارات وتوصيات لجنة بازل للرقابة البنكية وضع المبادئ والمعايير المناسبة للرقابة على أعمال البنوك، مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف دول العالم بغرض حث الدول على اتباع تلك المعايير والمبادئ، وإيجاد آليات لمواجهة المخاطر التي تتعرض لها البنوك إدراكا منها بأهمية القطاع البنكي وأن سلامته إنما تتوقف على حسن مواجهة المخاطر.

## ***ثانيا: أهداف لجنة بازل للرقابة البنكية***

استهدفت لجنة بازل للرقابة البنكية تحقيق جملة الأهداف التالية:

- المساهمة في تقوية وتعميق استقرار النظام البنكي، وخاصة بعد تفاقم أزمة المديونية الخارجية لدول النامية نتيجة لتوسع البنوك العالمية خلال فترة السبعينات في تقديم القروض لهذه الدول، مما أضعف مراكزها المالية إلى حد كبير؛
- إزالة مصدر مهم للمنافسة غير العادلة بين البنوك الناشئة والبنوك الكبرى فيما يتعلق بمتطلبات الرقابة الوطنية بشأن رأس المال؛
- العمل على إيجاد آليات للتكييف مع المتغيرات البنكية العالمية وفي مقدمتها العولمة المالية وما نتج عنها من التحرر المالي والبنكي، بما في ذلك التشريعات واللوائح والقوانين والمعوقات التي تحد من اتساع وتعميق النشاط البنكي عبر انحاء العالم في ظل الثورة التكنولوجية والمعرفية؛
- تحسين الأساليب الفنية للرقابة على اعمال البنوك، وتسهيل تدأول المعلومات حول تلك الأساليب بين السلطات النقدية المختلفة؛

- إنشاء وتعزيز المعايير العالمية لتنظيم والاشراف على البنوك عن طريق اصدار المبادئ التوجيهية لذلك؛
- محاولة التنســيق والتعاون مع الهيئات التنظيمية في القطاع المالي والمنظمات الدولي بما يعزز الاســتقرار المالي؛
- تفعيل دور البنوك المركزية والسلطات الرقابية وتحفيزها على اعتماد على القواعد الصادرة عن اللجنة.

## ***ثالثا: الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل الأولى (1988/1992)***

1. **التركيز على المخاطر الائتمانية:**
2. **تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الائتمانية:**
3. **تعميق الاهتمام بنوعية الأصول والمخصصات الواجب تكوينها:**
4. **وضع أوزان ترجيحية لدرجة مخاطر الأصول:** يمكن توضيح المخاطر المرجحة للأصول حسب مقررات لجنة بازل من خلال الجدول التالي.

**الجدول رقم (01): أوزان المخاطر المرجحة للأصول والعناصر داخل الميزانية حسب اتفاقية بازل الأولى.**

| درجة المخاطر | نوعية الأصول(الموجودات) |
|---|---|
| **%0** | -النقدية؛<br>-المطلوبات من الحكومات والبنوك المركزية بالعملة المحلية؛<br>-المطلوبات من حكومات دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD وبنوكها المركزية؛<br>-المطلوبات بضمانات نقدية أو أوراق مالية لحكومات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD أو المضمونة من قبلها. |
| **10 %إلى 50% أو حسب ما يتقرروطنيا** | -المطلوبات من مؤسسات القطاع العام المحلي باستثناء الحكومة والقروض المضمونة من قبل تلك المؤسسات حسب ما تقرره السلطات النقدية المحلية. |
| **%20** | -المطلوبات المضمونة من بنوك التنمية متعددة الأطراف، وكذلك المطلوبات المضمونة أو المغطاة بأوراق مالية صادرة عن تلك البنوك؛<br>-المطلوبات من البنوك المسجلة في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCED وكذا القروض المضمونة منها؛<br>-المطلوبات من شركات الأوراق المالية المسجلة في دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCED والخاضعة لاتفاقيات رقابية وكذا مطلوبات بضمانات تلك الشركات؛<br>- المطلوبات من البنوك المحلية خارج دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCED والمتبقي على استحقاقها أقل من عام؛<br>-المطلوبات من مؤسسات القطاع العام غير المحلية في دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCED والتي لا تتضمن مطلوبات من الحكومة المركزية والقروض المضمونة بواسطة إصدارات أوراق مالية من هذه المؤسسات؛<br>-النقدية تحت التحصيل. |
| **%50** | -القروض المضمونة بالكامل برهانات على العقارات السكنية المشغولة من قبل المقترض أو التي تلك تؤجر للغير. |
| **%100** | -المطلوبات من القطاع الخاص؛<br>-المطلوبات من البنوك المسجلة خارج دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCED والتي يتبقى على تاريخ استحقاقها فترة تزيد عن العام؛<br>-المطلوبات من الحكومات المركزية خارج دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCED والتي يتبقى على تاريخ استحقاقها فترة تزيد عن عام؛ |

| | |
|---|---|
| | -المطلوبات من الشركات التجارية التابعة للقطاع العام؛<br>-المباني والآلات والأصول الأخرى الثابتة؛<br>-الأدوات الرأسمالية التي أصدرتها بنوك أخرى؛<br>-باقي الأصول الأخرى. |

***المصدر:*** عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة و اقتصاديات البنوك**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001، ص ص:91-92.

5.**تقسيم رأس المال إلى شريحتين:** على النحو التالي:

- **رأس المال الأساسي "الشريحة الأولى":**
- **رأس المال المساند أو التكميلي:" الشريحة الثانية":**

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{إجمالي رأس المال}\left(\text{الشريحة 1}+\text{الشريحة 2}\right)}{\text{مجموع الأصول المرجحة بأوزان المخاطر}} \geq 8\%$$

## *رابعا: التعديلات التي أدخلت على مقررات بازل الأولى (1998/1996)*

أدخلت لجنة بازل للرقابة البنكية تعديلات خاصة لاحتساب معدل كفاية رأس المال لمواجهة المخاطر السوقية، بعد أن كانت الاتفاقية الأولى تأخذ بعين الاعتبار المخارطر الائتمانية فقط، وذلك في ظل انتشار التعامل بالمنتجات المالية الحديثة مثل: المشتقات المالية، وكان ذلك في يناير 1996 وبعد تلقى اللجنة الاقتراحات والملاحظات وإدخال التعديلات عليها أصبحت جاهزة للتطبيق في العام 1998.

تتمثل في مخاطر السوق في التعرض للخسائر بالنسبة للبنود المتعلقة بالميزانية أو خارجها نتيجة للتحركات في أسعار السوق وأهمها: مخاطر أسعار الفائدة؛ مخاطر أسعار الصرف؛ أسعار حقوق الملكية (أسعار الأسهم)، ولقد أبقت التعديلات على معدل كفاية رأس المال عند نسبة 8 % إلا أنها أدخلت في مكونات النسبة التعديلات التالية:

1. **إضافة شريحة ثالثة لرأس المال وذلك بهدف مواجهة المخاطر السوقية:**

$$\textbf{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\textbf{إجمالي رأس المال}\left(\textbf{الشريحة 1} + \textbf{الشريحة 2} + \textbf{الشريحة 3}\right)}{\textbf{مجموع الأصول المرجحة بأوزان المخاطر} + \textbf{المخاطر السوقية} \times 12{,}5} \geq 8\%$$

## *خامسا: إيجابيات وسلبيات تطبيق مقررات لجنة بازل الأولى*

يمكن ابراز الإيجابيات والسلبيات المترتبة على تطبيق مقررات بازل الأولى على النحو التالي:

1. **<u>ايجابيات تطبيق مقررات بازل الأولى</u>**: تتمثل فيما يلي:

- دعم استقرار النظام البنكي الدولي وإزالة التفاوت فيما بين قدرات البنوك على المنافسة وتحقيق نوع من العدالة في هذا المجال، وتنظيم عمليات الرقابة على معايير كفاية رأس المال وجعلها أكثر ارتباطا بالمخاطر التي تتعرض لها أصول البنوك؛

- حث البنوك على أن تكون أكثر حرصا ورشدا في توظيفاتها من خلال الاتجاه إلى التوظيف في أصول ذات مخاطر أقل، أو الموازنة المستمرة بين حجم الأصول الخطرة ورأس المال المقابل لها، وقد تضطر البنوك أيضا إلى تصفية أصولها الخطرة واستبدالها بأصول أقل مخاطرة إذا واجهت صعوبة في زيادة عناصر رأس المال لاستيفاء النسبة المطلوبة لمعيار كفاية رأس المال، وهذا ما يؤدي بدوره إلى الارتفاع النسبي في درجة امان الأصول على مستوى البنوك؛

- أدى وجوب زيادة رأس مال البنوك بزيادة أصولها الخطرة إلى مضاعفة مسؤولية الجمعيات العامة في اختيار مجالس إدارة البنوك؛

- سهولة تكوين فكرة عن سلامة البنوك من خلال أسلوب متفق على مكوناته وعناصره دوليا؛

- المساعدة في تنظيم عمليات الرقابة على معايير رأس مال البنوك وجعلها أكثر واقعية؛

- إن رغبة البنوك في استيفاء معيار كفاية رأس المال يشجع على القيام بعمليات الاندماج البنكي فيما بينها، والذي بدوره يؤدي إلى وجود كيانات بنكية قوية وقادرة على مواجهة المخاطر.

2. **<u>سلبيات تطبيق مقررات بازل الأولى</u>**: يمكن ايجازها على النحو التالي:

- أعطى معيار بازل وضعا مميزا لمخاطر الدول وبنوك منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCED على حساب باقي دول العالم، على الرغم من أن بعض الدول الأعضاء تعاني من مشاكل الاقتصادية أكثر من بقية دول العالم؛

- تم التركيز على المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها البنوك، وعلى الرغم من اخذ مخاطر السوق بعين الاعتبار في تعديلات بازل الأولى، ألا أنه لم يتم التعرض لمخاطر التشغيل ومخاطر السيولة التي أصبحت تشكل جانبا أساسيا من المخاطر التي تتعرض لها البنوك في الوقت الحالي؛

- إعطاء مقياس واحد لجميع البنوك على أساس أن متطلبات رأس المال هي نفسها، مهما كان مستوى المخاطر وتطورها ونوع النشاط الذي يمارسه البنك؛

- لم تأخذ مقررات بازل الأولى عند تحديدها لمعيار كفاية رأس المال، وضع الأنظمة البنكية في الدول النامية التي تتميز بصغر حجم بنوكها وضآلة رؤوس أموالها والصعوبات التي تعترضها في سبيل استيفاء متطلبات كفاية رأس المال؛

- تشجع مقررات بازل الأولى البنوك على امتلاك الأصول السائلة وشبه السائلة ذات درجة المخاطر المنخفضة وإحجامها عن الاستثمار في المشروعات الضخمة (مشروعات الصناعية؛ مشروعات البنية الأساسية؛ الاستثمارات التكنولوجية) ذات المخاطر المرتفعة بما يتعرض مع متطلبات تحقيق التنمية الاقتصادية المطلوبة في الدول النامية بصفة خاصة، حيث تعتبر البنوك إحدى الدعامات الأساسية لتمويل قيام هذه المشروعات؛

- قدرة البنوك على التلاعب بمتطلبات رأس المال من خلال المستجدات الحديثة من أدوات مالية ومصرفية مثل: المشتقات المالية، وترتب على هذا النوع من الأدوات المالية مشكلة التطبيق الفعلي، فيمكن تجنب متطلبات رأس المال وفقا لمعيار بازل الأولى من خلال مراجحة رأس المال باستخدام توريق الديون والمشتقات؛
- اشتداد المنافسة التي تواجهها البنوك من المؤسسات المالية غير البنكية والتي دخلت مجال العمل البنكي مثل: شركات التأمين؛ صناديق الاستثمار وغيرها، والتي لا تخضع لمعيار كفاية رأس المال مما يجعلها في وضع تنافسي أضعف مقارنة بها.

## المحور الثاني: مقررات لجنة بازل الثانية لحساب معدل كفاية رأس المال.

إن التطبيق العملي لمقترحات لجنة بازل الأولى فيما يتعلق بحساب كفاية رأس المال أفرز العديد من العيوب ونقاط الضعف، خاصة بعد تفجر الأزمة الآسيوية في العام 1997 والتي أكدت أن السلامة المالية للبنوك وحدها لا تكفي وأن كفاءتها في التعامل مع المخاطر لا تقتصر على ضمان الحد الأدنى لرأس المال، بل أن الأمر يتعداه لوضع مجموعة من المبادئ والضوابط كمنظومة كاملة متكاملة للرقابة المصرفية بما يكفل الاستقرار في القطاع المصرفي ككل، هذا ما دفع اللجنة إلى القيام بتعديل هذه الاتفاقية وذلك عبر مراحل منذ العام 1999 إلى غاية العام 2004، حيث بدأ التطبيق الفعلي لاتفاقية بازل الثانية مع بداية العام 2004، وقد جاءت الاتفاقية بنظرة أشمل وأدق لمخاطر البنوك فقد غطت كل من المخاطر الائتمانية والمخاطر التشغيلية والمخاطر السوقية مع اختلاف أساليب قياسها مقارنة بمقترحات بازل الأولى.

### ***أولا: الدعائم الأساسية التي تقوم عليها اتفاقية بازل الثانية***

قامت لجنة بازل بإصدار اتفاقية "بازل الثانية" في إطار جديد أكثر شمولا وحساسية للمخاطر التي تتعرض لها البنوك، لتشمل كل من المخاطر الائتمانية ومخاطر السوق والمخاطر التشغيلية، وتقوم اتفاقية بازل الثانية على ثلاث دعائم رئيسية وهي: الدعامة الأولى: الحدود الدنيا لمتطلبات رأس المال؛ الدعامة الثانية: عمليات المراجعة الرقابية؛ الدعامة الثالثة: انضباط السوق، هذا وتجدر الإشارة إلى أن الدعامة الأولى المتعلقة بتحديد متطلبات رأس المال لمواجهة كل المخاطر الائتمانية والسوقية والمخاطر التشغيلية إلا على توفر الدعامتين الثانية والثالثة، ويمكن التفصيل في هذه الدعائم الثلاث على النحو التالي:

**1. الدعامة الأولى: الحدود الدنيا لمتطلبات رأس المال Minimum Capital Requirements:**

وعليه أصبح معدل كفاية رأس المال وفقا لمقررات بازل الثانية يحسب بالعلاقة التالية:

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{إجمالي رأس المال}\left(\text{الشريحة 1} + \text{الشريحة 2} + \text{الشريحة 3}\right)}{\text{المخاطر الائتمانية} + \text{المخاطر السوقية} + \text{المخاطر التشغيلية}} \geq 8\%$$

إذا كان المقترح بازل الجديد قد حافظ على منطلق حساب المتطلبات الدنيا لكفاية رأس المال والمخاطر المرتبطة بها وحصرها عند مستوى 8%، فإنه قد طور من طرق وأساليب قياس هذه المخاطر فقد ركز التغيير في هذا الجانب من الاتفاقية على منهجية ترجيح الأصول لتغطية المخاطر الائتمانية ومخاطر التشغيل بينما أبقت الاتفاقية على منهجية معالجة المخاطر السوقية، فمن أهم ما جاءت به اتفاقية بازل الثانية هي الأساليب المتعددة التي اعتمدتها في حساب مختلف المخاطر المصرفية التي تتعرض لها البنوك والتي يمكنها المفاضلة بينها، نوجزها في الشكل الموالي.

الشكل رقم(.02): أساليب قياس المخاطر البنكية وفقا لمقررات بازل الثانية.

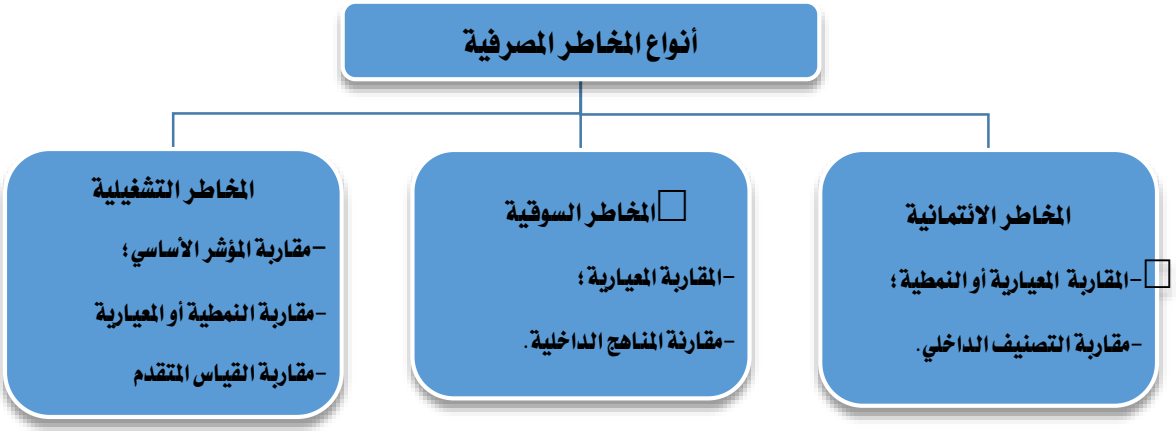


**المصدر:** من اعداد الباحثة.

2. **الدعامة الثانية: عمليات المراجعة الرقابية Supervisory Revirew Process:** يقصد بعملية المراجعة الرقابية من قبل السلطة الاشرافية ليس فقط للتأكد من كفاية رأس المال لمواجهة كافة المخاطر التي تتعرض لها البنوك، ولكن عليها تشجيع البنوك على استخدام أفضل الأساليب تقييم وإدارة المخاطر، هذا فضلا عن الرقابة تتيح للجهات الرقابية والاشرافية إمكانية التدخل في الوقت المناسب بكفاءة وفعالية في حالة عدم كفاية رأس المال، كما تهدف لجنة بازل من خلال هذه الدعامة إلى التأكيد على أن الاشراف البنك ليس مجرد مسألة الالتزام بعد معدلات كمية، لكنه أيضا القيام بتقديرات نوعية حول أمور عدة منها: كفاءة إدارة البنك وقوة أنظمته؛ سلامة استراتيجياته العملية وعاداته المحتملة....إلخ، وتؤكد أيضا لجنة بازل أن زيادة رأس المال لا يعد الخيار الوحيد لعلاج المخاطر المتواجدة والتي تواجهها البنوك، ولكن يوجد عدة وسائل أخرى يمكن اللجوء إليها مثل تقوية إدارة المخاطر؛ دعم وتقوية مستويات المخصصات والاحتياطات؛ تحسين الضوابط الداخلية .....إلخ.

تقوم هذه الدعامة على مجموعة من المبادئ التي تؤكد حاجة البنوك لتقييم كفاية رأس المال مقارنة بالمخاطر، إلى جانب أهمية قيام المراقبين بمراجعة هذا التقييم والتدخل حينما تقضي الحاجة، وتعتبر هذه المبادئ ضرورية لضمان فعالية إدارة المؤسسات البنكية ونظم الرقابة عليها، نورد هذه المبادئ الأربعة التي تقوم عليها الدعامة الثانية على النحو التالي:

- **المبدأ الأول:** يجب أن يتوفر لدى البنك نظام فعال لتقدير مستوى رأس المال المطلوب مقارنة بمستوى مخاطره، بالإضافة إلى استراتيجية محددة تسمح بالمحافظة على هذا المستوى من راس المال إذا زادت المخاطر التي يتعرض لها، ويجب ان يتميز هذا النظام الفعال بالخصائص التالية:
  - اشراف مجلس الإدارة والإدارة العليا على عملية تقدير مستوى رأس المال المطلوب؛
  - الجدارة في تقدير رأس المال؛
  - تقييم شامل للمخاطر.

- **المبدأ الثاني:** على السلطات الرقابية أن تقوم بمراجعة أساليب تقييم كفاية رأس المال لدى البنوك والتأكد من مقدرتها على التقييد بالنسب المفروضة، والقيام بما يلزم في حال عدم الرضا عما تقوم به البنوك من إجراءات بهذا الخصوص.
- **المبدأ الثالث:** يجب أن تحث الجهة الرقابية البنوك على الاحتفاظ بمستويات من رؤوس الأموال أعلى من الحدود الدنيا المفروضة، وأن تمتلك هذه الجهة القدرة على إلزامهم بذلك، ولا شك أن ذلك يساهم في تحسين في البنوك التي تعمل على الحدود الدنيا.
- **المبدأ الرابع:** يجب على السلطات الرقابية التدخل في مراحل مبكرة للحيولة دون انخفاض رأس المال عن الحد الأدنى المقرر لمواجهة مخاطر البنك، كما يجب على تلك الجهات الرقابية مطالبة البنوك باتباع إجراءات تصحيحية فورية في حالة عدم إعادة رأس المال إلى مستواه المستهدف.

الشكل الموالي يختصر المبادئ السابقة الذكر.

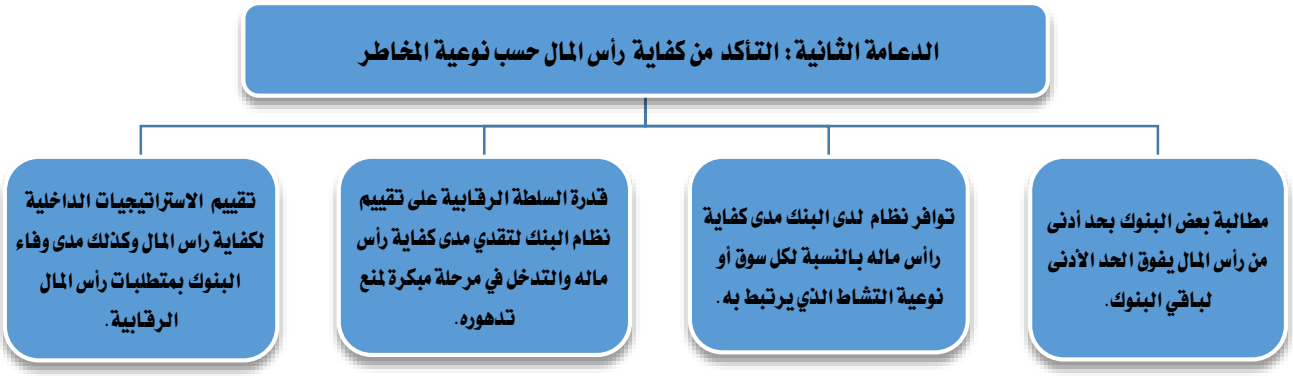


***المصدر:*** من اعداد الباحثة.

2. **الدعامة الثالثة: انضباط السوق Market Discipline :** تأتي هذه الدعامة استكمالا لما ورد في كل من الدعامتين السابقتين، حيث تهدف إلى ضبط وتنظيم السوق من خلال وضع مجموعة من متطلبات الإفصاح التي تسمح للمتعاملين في السوق بتقييم المعلومات الخاصة بالمخاطر وحجم رؤوس الأموال البنوك، كما تساعد هذه المعلومات الجهات الرقابية على إدارة المخاطر وعلى دعم الاستقرار البنكي والمالي.

لقد ركزت لجنة بازل في توصياتها على ضرورة إعلام كل المشاركين ليس فقط بمدى ملائمة الأموال لمجموع المخاطر التي تواجه البنك، بل وكذلك المناهج والأنظمة المعتمدة لتقويم هذه المخاطر وكفاية رأس المال، وتتطلب هذه الركيزة أن يتم الإفصاح بشكل دوري بحيث يتضمن ما يلي: تركيبة رأس المال؛ شرح نظام التصنيف؛ المخاطر وتقييمها (مخاطر الإقراض؛ مخاطر السوق؛ مخاطر العمليات)؛ تفاصيل القروض (مواعيد الاستحقاق؛ حجم الديون؛ مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها؛ القطاعات الحاصلة على القروض....)؛ احتمالية التخلف عن الدفع لكل شريحة؛ أساليب التقليل من المخاطر وأساليب معالجة الضمانات ...إلخ.

هكذا يتضح أن مقررات لجنة بازل أن مقررات لجنة بازل الثانية قد استخدمت أساليب مختلفة ولكنها متكاملة، من فرض المتطلبات الدنيا لرأس المال في الدعامة الأولى إلى توفير المرونة للبنوك والجهات الرقابية من خلال المبادئ

الاسترشادية في الدعامة الثانية إلى تأكيد الاعتماد على انضباط السوق من خلال شفافية البيانات والمعلومات من خلال الدعامة الثالثة، والجدول الموالي يلخص الدعائم الثلاثة التي تقوم عليها اتفاقية بازل الثانية.

**الجدول رقم (20): الدعائم الثلاثة لاتفاقية بازل الثانية.**

| الدعامة الأولى | الدعامة الثانية | الدعامة الثالثة |
|---|---|---|
| **متطلبات الحد الأدنى لرأس المال**<br>**Minimum Capital Requirements**<br>-لا تغيير في المعدل الممثل في 8%، كذلك لا تغير جوهري في احتساب متطلبات رأس المال تجاه مخاطر السوق؛<br>-تغيير كبير في أساليب احتساب المتطلبات اتجاه المخاطر الائتمانية، كما تم إضافة متطلبات تجاه المخاطر التشغيلية؛<br>-بالنسبة للمخاطر الائتمانية هناك ثلاث أساليب مختلفة لاحتساب الحد الأدنى وهي: الأسلوب المعياري؛ أسلوب التقييم الداخلي الأساسي؛ أسلوب التقييم الداخلي المتقدم.<br>-هناك حو افزللبنوك لاستخدام أساليب التقييم الداخلي، إلا أن ذلك يتطلب تواجد أنظمة رقابية فعالة وكفاءة كبير في جمع المعلومات وإدارة المخاطر؛<br>-بالنسبة للمخاطر التشغيلية هناك ثلاثة أساليب في احتساب متطلبات الحد الأدنى لرأس المال وهي: أسلوب المؤشر الأساسي؛ والأسلوب المعياري؛ أسلوب القياس المتقدم ويتم الاختيار وفقا لشروط ومعايير معينة. | **عمليات المراجعة الرقابية**<br>**Supervisory Revirew Process**<br>-يتوجب على البنوك امتلاك أساليب لتقييم الكفاية الكلية لرأس وفقا لحجم المخاطر، وأن تمتلك أيضا استراتيجية للمحافظة على مستويات رأس المال المطلوبة؛<br>-يتوجب على الجهة الرقابية مراجعة أساليب تقييم كفاية رأس المال لدى البنوك الخاضعة لها، واتخاذ الإجراءات المناسبة عند قناعتها بعدم كفاية رأس المال الموجود؛<br>-يتعين على الجهة الرقابية أن تتوقع احتفاظ البنوك بزيادة في رأس المال عن الحد الأدنى المطلوب وأن تمتلك هذه الجهة القدرة على إلزامها بذلك؛<br>-يتعين على الجهة الرقابية التدخل في وقت مبكر لمنع انخفاض أو تراجع رأس المال عن المستوى المطلوب، واتخاذ إجراءات سريعة في حال عدم المحافظة على هذا المستوى؛<br>-هناك اهتمام في عمليات المراجعة الرقابية بصورة رئيسية بمخاطر أسعار الفائدة ومخاطر الرهونات. | **انضباط السوق**<br>**Market Discipline**<br>-يعمل انضباط السوق على تشجيع سلامة البنوك وكفاءتها من خلال التأكيد على تعزيز الشفافية؛<br>-هناك افصاح أساسي وافصاح مكمل لجعل انضباط السوق أكثر فعالية، ويشمل الإفصاح على أربعة نواحي أساسية وهي: نطاق التطبيق؛ تكوين رأس المال؛ عمليات التقييم وإدارة المخاطر؛ إضافة إلى كفاية رأس المال. |

*المصدر*: صندوق النقد العربي، **الملامح الأساسية لاتفاقية بازل الثانية والدول النامية**، أبوظبي، الامارات العربية المتحدة، 2004، ص: 18.

## ***ثانيا: الأزمة المالية العالمية وجوانب القصورفي اتفاقية بازل الثانية***

إن حدوث الأزمة بعد الفترة قصيرة من تطبيق بازل 02 في الدول المتقدمة جعل هذه الاتفاقية على المحك كونها جاءت لتعزيز صلابة النظام المصرفي وهو ما عجل بمراجعة عميقة وشاملة للأنظمة والتشريعات المالية والمصرفية، ويمكن إبراز أهم أسباب نشوء هذه الأزمة اعتمادا على مقررات بازل على النحو التالي:

1. **نقص رؤوس الأموال الملائمة:**
2. **عدم كفاية شفافية السوق**:
3. **إهمال بعض أنواع المخاطر:**
4. **نقص السيولة في البنوك**:
5. **المبالغة في عمليات التوريق المعقدة: الافراط في المديونية:**

## المحور الثالث: مقررات لجنة بازل الثالثة لحساب معدل كفاية رأس المال.

شهد العالم مع نهاية العام 2007 أزمة مالية عالمية وصفت بأنها الأخطر بعد أزمة الكساد الكبير في العام 1929، وقد تزامنت هذه الأزمة مع اتجاه الكثير من دول العالم نحو تبني المقترحات التي جاءت بها لجنة بازل الثانية للرقابة المصرفية وعلى الرغم من أن هذه المقترحات الجديدة لم تحظى بالوقت الكافي لتطبيقها كما أن هذه المقترحات لم تحمل صفة الالزام، إلا أن مدى نجاعة وموثوقية تطبيقها قد آثار قلق العيد من الخبراء وشكوكهم بشأن مسايرتها للأزمات المالية العالمية المحتملة الحدوث، وهذا ما أكدته الأزمة المالية العالمية "أزمة الرهن العقاري" والتي عصفت بالنظام المالي، في هذا الاطار عمدت لجنة بازل إلى تعديل اتفاقية بازل 02 واصدار مقترحات بازل 03.

### ***أولا: مفهوم وأهداف اتفاقية بازل 03***

تعتبر اتفاقية بازل 03 إحدى المعايير التنظيمية العالمية الجديدة التي تختص بكفاية رأس المال والسيولة المصرفية، وهي تلك الاتفاقية التي تم إصدارها بعد اجتماع محافظي البنوك المركزية والمسؤولين الماليين الممثلين للأعضاء الـ 27 للجنة بعد توسيعها وذلك في مقر اللجنة في بنك التسويات الدولية B.I.S في مدينة بازل السويسرية، ومن ثم المصادقة عليها من قبل زعماء مجموعة الـ 20 في اجتماعهم بتاريخ 12 نوفمبر 2010 في مدينة سيول عاصمة كوريا الجنوبية، وذلك عقب الازمة المالية العالمية " أزمة الرهن العقاري، والتي كانت فيها البنوك والمؤسسات المالية المتسبب الأساسي فيها، بالتالي كان لابد من إعادة النظر في القوانين والقواعد الدولية التي تنظم عمل البنوك، فقد قامت لجنة بازل بدراسة مقررات بازل 02 وذلك بهدف تعديلها وإعادة تنظيمها لتغطية العوامل التي أدت إلى هذه الأزمة.

تهدف الإصلاحات المقترحة بموجب اتفاقية بازل 03 إلى زيادة متطلبات رأس المال وإلى تعزيز جودته على مستوى النظام المصرفي حتى يسنى له تحمل الخسائر خلال فترات التقلبات الاقتصادية الدورية، إذ أن تبني المعايير الجديدة المقترحة يتطلب من البنوك الاحتفاظ بنسب عالية من رأس المال وذو جودة جيدة أيضا، وتدخل الاتفاقية حيز التنفيذ بداية من العام 2013 وتمتد إلى العام 2019 مع وجود مرحلتين للمراجعة.

### ***ثانيا: المحاور الأساسية التي يقوم عليها اتفاقية بازل 03***

تهدف الإصلاحات التي قامت بها لجنة بازل 03 إلى تحسين قدرة القطاع المصرفي على امتصاص الصدمات الناجمة عن الضغوطات المالية والاقتصادية، وبالتالي الحد من خطر تسربها من القطاع المالي إلى الاقتصاد الحقيقي، وفي هذا الإطار وضعت لجنة بازل 03 عدد من متطلبات التي تهدف إلى تعزيز قدرة البنوك والمؤسسات المالية على الصمود في مواجهة الأزمات المالية والاقتصادية على النحو التالي:

1. **تحسين جودة؛ متانة وشافية قاعدة رأس المال:** قامت لجنة بازل 03 في هذا الإطار بإعادة تشكيل رأس المال على النحو التالي:

1.1. **إعادة هيكلة تشكيلة رأس المال الشريحة الأولى:**

**1.2. الشريحة الثانية لرأس المال:**

**1.3. الشريحة الثالثة لرأس المال:**

**1.4. إضافة نوع جديد من رأس المال:**

**1.5. إضافة هامش إضافي يتعلق بمراحل دورة الأعمال:**

**كخلاصة للقول:** فإن النقطة المحورية للتعديلات المقترحة ضمن مقررات بازل 03 هي زيادة نسبة كفاية رأس المال من 8% إلى 10,5%، مع التركيز أيضا على جودة رأس المال إذ أنها تتطلب قدرا أكبر من رأس المال المكون من حقوق المساهمين إلى إجمالي رأس مال البنك.

وتغطى نسبة كفاية رأس المال وفقا لمقررات بازل 03 ثلاث مخاطر رئيسية في العمل المصرفي وهي: المخاطر الائتمانية؛ المخاطر السوقية والمخاطر التشغيلية على غرار مقررات لجنة بازل 02، كما أن أساليب قياس هذه المخاطر لم تتغير أيضا، وعليه يحسب معدل كفاية لمقررات لجنة بازل 03 وفقا للصيغة الرياضية التالية:

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{إجمالي رأس المال} \left(\text{الشريحة 1} + \text{الشريحة 2}\right)}{\text{المخاطر الائتمانية} + \text{المخاطر السوقية} + \text{المخاطر التشغيلية}} \geq 10{,}5\%$$

والجدول الموالي يوضح متطلبات رأس المال وفقا لمقررات بازل 03.

**الجدول رقم (21): متطلبات رأس المال وفقا لمقررات بازل 03.**

| | حقوق المساهمين | رأس المال الشريحة الأولى | اجمالي رأس المال |
|---|---|---|---|
| الحد الأدنى للنواة الصلبة | %4,5 | %6 | %8 |
| هامش الصيانة | %2,5 | | |
| الهامش الإضافي المضاد للازمات | 0- %2.5 | | |
| الحد الأدنى لرأس المال التحوطي | %7 | %8,5 | %10,5 |

*المصدر:* عمري ريم، الحوكمة المصرفية ودورها في مواجهة الأزمات المالية –دراسة حالة الجزائر-، أطروحة دكتوراه الطور الثالث في علوم التسيير، تخصص: مالية وبنوك، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2017، ص: 112.

**2. تدعيم السيولة "معايير جديدة لمراقبة مخاطر السيولة":**

وتحسب نسبة تغطية السيولة بالصيغة الرياضية التالية:

$$\text{نسبة تغطية السيولة} LCR = \frac{\text{مخزون الأصول السائلة عالية الجودة}}{\text{اجمالي التدفقات النقدية الصافية الصادرة خلال الـ 30 يوما المقبلة}} \geq 100\%$$

**2.2. نسبة صافي التمويل المستقر Net Stable Funding Ratio (NSFR):**

تحسب نسبة صافي التمويل المستقر بالعلاقة الرياضية التالية:

$$\text{نسبة صافي التمويل المستقر } NSFR = \frac{\text{قيمة التمويل المستقر المتوفر}}{\text{قيمة التمويل المستقر المطلوب}} \geq 100\%$$

**2.3 ادخال نسبة الرافعة المالية كوسيلة مكملة لمتطلبات كفاية رأس المال على أساس المخاطر Levrage Ratio:** وذلك وفقا للعلاقة الرياضية التالية:

$$\text{نسبة الرافعة المالية LR} = \frac{\text{رأس المال الشريحة الأولى}}{\text{إجمالي الموجودات داخل و خارج الميزانية}} \geq 3\%$$

3. تخفيض تقلبات الدورات الاقتصادية وتعزيز احتياطي مواجهتها:

*4.* معالجة المخاطر النظامية والترابط